

اقتصاد

بعد إنهاء إلزام المستوردين بتسليم ١٥ بالمئة من مستورديهم لمؤسسات الحكومة الغربية لـ«الوطن»: على التجار أن يخفضوا الأسعار

علي محمود سليمان

بين وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك عبد الله الغربي لـ«الوطن»، أن إلغاء العمل بقرار إلزام القطاع الخاص بتسليم نسبة ١٥ بالمئة من مستورديهم الغذائية للقطاع العام يعود إلى انتفاء الأسباب الموجبة لتصوره في وقته، حيث صدر القرار في فترة كانت مؤسسات القطاع العام تعاني صعوبات في الاستيراد وتأمين السلع والمواد لطرحها في الأسواق، لكن حالياً فإن مؤسسات القطاع العام عادت للاستيراد بشكل مباشر مع تحسن الأوضاع الاقتصادية، إضافة إلى الإعلان عن مناقصات داخلية بأسعار أرخص من أسعار القطاع الخاص عند تسليم نسبة الـ١٥ بالمئة من المواد المستوردة، يضاف إلى ذلك أن المخازين لمؤسسات القطاع العام قد أصبحت جيدة وقادرة على التعامل مع السوق وقوى العرض والطلب وفق هذه المخازين وبأسعار منافسة.

وأوضح الغربي أن القرار كان له عدة انعكاسات وتسبب بعدد من المشكلات حيث قام العديد من التجار بإضافة قيمة نسبة الـ١٥ المسلمة للقطاع العام إلى قيمة الـ٨٥ بالمئة من باقي الكمية للمادة نفسها لتعويض ثمن هذه النسبة بشكل فوري، ما تسبب في تلاعبهم بالأسعار وعدم التقيد بالشروط السعرية، مشيراً إلى سبب آخر يتعلق بالتأخر بتسديد قيمة الـ١٥ بالمئة من مؤسسات القطاع الخاص لفترات تصل أحياناً ثمانية أشهر ما تسبب بتراكم الشكاوى من التجار على هذا التأخير في التسديد.

وأكد الغربي أنه بعد إلغاء القرار على التجار أن يعملوا لتخفيض الأسعار، والتنافس بينهم، مشيراً إلى أن مديرية الأسعار في الوزارة مستمرة بعملها بالتعاون مع باقي المديرية لمراقبة الأسواق وتحديد الأسعار وفق الكلف الحقيقية لها، لافتاً إلى أن العمل يجري حالياً لتخفيض الأسعار عن طريق تخفيض السعر الاستراتيجي.

وكان الوزير الغربي قد أصدر قراراً يوم الخميس الفائت أُلغى بموجب العمل بالقرار رقم ٩٨٦ لسنة ٢٠١٧ الذي يرض على إلزام مستوردي القطاع الخاص بتسليم نسبة ١٥ بالمئة من مستورديهم بسعر التكلفة إلى مؤسسات القطاع العام، من المواد الأولية الغذائية والسلع غذائية والمواد العلفية، كما ألغى القرار تفويض وزارتي الزراعة والصناعة بتسعير نسبة ١٥ بالمئة للمواد في أرض المرفأ المستوردة للقطاع الخاص من مواد علفية ومواد أولية صناعية.

صالح حميدي

كشف عضو اتحاد شركات الشحن الدولي غازي الشيخ لـ«الوطن» عن تراكم نحو ١٠٠ ألف بيان جمركي في المديرية العامة للجمارك تعود إلى سيارات تراتزيت ضاعت سجلات دخولها وخروجها، وغابت كل المعلومات عن أوضاعها، وبقيت هذه البيانات من دون أي معالجة أو إيجاد أي حلول لأوضاعها، الأمر الذي تسببت بإصدار قرارات بالحجز على الأموال ومنع السفر للكثير من أعضاء شركات الشحن من أصحاب شركات التراتزيت.

هذه الحالة التي وقع بها هؤلاء قادت للحديث عن تبعية شركات التراتزيت والجهة المشرفة عليها حيث بيعت هؤلاء إلى اتحاد شركات الشحن الدولي منذ العام ٢٠٠٥ إلا أن تبعيتهم هذه ووقوعهم تحت إشراف اتحاد شركات الشحن -بحسب الشيخ- لم يقدم لهم أي قيمة مضافة أو خدمة تذكر، ولم يلقوا بالتالي أي دعم أو مساندة من الاتحاد لحل مشكلاتهم ومعالجة معاناتهم وتحسين أوضاعهم وأحوالهم.

وبين الشيخ أن أصحاب شركات التراتزيت يضيعون بين جمعية المخلصين الجمركيين وهي الجمعية التي يعمل أصحابها وأعضاؤها عند شركات التراتزيت -على حد تعبيره- واتحاد شركات النقل الذي تم إلحاقهم به، ولم يقدم لهم أي خدمات تذكر، حيث يرى أن شركات التراتزيت يعد كياناً مستقلاً عن شركات الشحن الدولي وعن جمعية المخلصين الجمركيين ويطلبون بإنشاء جمعية أو اتحاد خاص بهم.

وأوضح الشيخ أن شركات التراتزيت كانت قبل العام ٢٠١٠ تنظم بيانات السيارات الداخلة والخارجة من سورية وتصدر شهادة الإبراء لها بشكل يدوي، وهي الشهادة التي تخطر بخروج السيارة من المنافذ والإمانات السورية بشكل فعلي، ووصولها إلى بلد المقصد، عبر العبور من الأراضي السورية، إلا أنه بعد العام ٢٠١٠ حين صدور نظام «الاسيكودا» في الجمارك، فقد بات تنظيم وإصدار شهادة الإبراء يقع على عاتق المديرية العامة للجمارك ولم يعد لشركات التراتزيت صلة بهذا الموضوع، ومن ثم فإن الأنظمة والقوانين الناظمة لعمل الجمارك تقول بهروب السيارة ومخالفتها للأنظمة الجمركية في حال لم تصل إلى الطرف الآخر (أي خارج سورية) ويتم إخطار الأجهزة المختصة بذلك للوقوف على أوضاع هذه السيارات.

ورأى الشيخ أن عدم إيجاد الحلول لوضع هذه السيارات وعدم معالجة البيانات الجمركية الخاصة بها منذ العام

عضو اتحاد شركات الشحن الدولي لـ«الوطن»:

١٠٠ ألف بيان دون معالجة في الجمارك يتسبب في حجز أموال ومنع سفر



الأوراق ضائعة والسيارات مجهولة المصير

للمارك، حيث اقترحت شركات الشحن خلال لقائها بمدير الجمارك فواز أسعد؛ تحمل غرامة مبلغ مقطوع ومحدد مسبقاً لحل المشكلة يتم تسديده على كل بيان يعود لهذه السيارات، من خلال تسديد تعهد خاص به منذ العام ٢٠١٥ حتى ذلك توافقاً مع الإجراءات المتبعة من مديرية القضايا والتشريع في المديرية العامة للجمارك، إلا أن المديرية لم تحرك ساكناً للأخذ بهذا المقترح لتاريخه مع أن تراكم هذه البيانات ليس ذنب هذه الشركات.

وبين الشيخ أنه بعد مراجعات لوزيرة الدولة لشؤون المنظمات سلوى عبد الله ووزير المالية منذ بداية العام الجاري (٢٠١٨) اقترح مدير الجمارك العامة على شركات الشحن ووزارة المالية تشكيل لجنة للنظر بهذه القضية، «لتفاجأ بعد مرور ثلاثة أشهر على المقترح عدم تشكيل لجنة لحل هذه القضية، فطلب وزير المالية من مدير الجمارك العامة وضع رؤيتهم للحل ومقترحهم والصيغة الملائمة لعرضها على الحكومة وإصدار التشريع أو اللوائح الخاصة وفقاً لوجهة نظر الجمارك».

وختم الشيخ بالسؤال: «لماذا لا ترغب الجمارك بحل هذه القضية ووضع حد لمعاناة شركات الشحن؟»، وهو سؤال يرسم المديرية العامة للجمارك.

٢٠١٠ لغاية هذا التاريخ؛ جعل هذه البيانات تتراكم وتصل إلى نحو ١٠٠ ألف بيان، تم تحميل مسؤولية عدم إيجاد الحلول لها لأصحاب شركات الشحن وبالتالي صدور قرار حجز على الأموال ومنع سفر بحق هؤلاء على الرغم من أن نظام «الاسيكودا» تم اعتماده رسمياً عام ٢٠١٠ إذ يقع عبء تطبيقه وتنفيذه على المديرية العامة للجمارك.

ولفت الشيخ إلى أن السجلات الخاصة بهذه السيارات تعرضت للضياع أو التلف ولا تتوفر بالتالي أي معلومات تفيد بأن هذه السيارات خرجت أم لا من الأراضي السورية، ولا توجد هذه السجلات لدى شركات الشحن، مشيراً إلى أن هذه الإشكالية باتت تؤرق أصحاب شركات «التراتزيت» وأصبحوا مضطرين للجوء إلى القضاء، منوهاً بأن «القضاء يتفهم قضيتنا ومشكلاتهم وينصفنا بعد تقديم الأدلة والوثائق والجداول الخاصة بالترقيق والبيانات وغيرها إلا أن الإجراءات القضائية تطول لسنوات عديدة»، مشيراً إلى أنهم يعانون الحجزات ومنع السفر منذ العام ٢٠١٥ حتى تاريخه.

ولفت الشيخ إلى أن شركات التراتزيت عرضت الموضوع على وزير المالية مأمون حمدان للوقوف على أوضاع هذه السيارات، الذي عرضها بدوره على المدير العام

مقترح بإعفاء قروض الدخل المحدود من الاستعلام

مديرون في المصارف العامة يشكون: نعاني تأخر عمليات الاستعلام لدى المصرف المركزي



عبد الهادي شباط

اقترح عدد من مديري المصارف العامة في تصريحات لـ«الوطن» إلغاء قروض الدخل المحدود من عمليات الاستعلام لدى مديرية الأخطار في مصرف سورية المركزي، نظراً للتأخر فيها، ما يؤدي بدوره إلى التأخير في منح القرض.

وفي التفاصيل، أكد مدير لدى المصرف العقاري لـ«الوطن»، أن الحصول على بعض الاستعلامات احتاج إلى أكثر من شهر، وهو بشكل عام متأخر في عملية دراسة القرض المطلوب وتنفيذه. بينما تظهر المشكلة بشكلها الأوسع لدى مصرفي التوفير والتسليف الشعبي لجهة عدد التسهيلات الكبيرة التي يتم منحها، حيث أكد مدير لدى مصرف التسليف الشعبي لـ«الوطن» أن عدد التسهيلات الشهرية المطلوبة من أصحاب الدخل المحدود يتجاوز ٣ آلاف طلب شهرياً.

وبالانتقال إلى مصرف التوفير نجد المشكلة نفسها من طلب مراسلة مديرية الأخطار المصرفية للاستعلام عن قروض الدخل المحدود، إذ طالب عدد من المديرين في هذه المصارف خلال حديثهم لـ«الوطن» بإعادة النظر بالسقف الذي حدده المركزي للاستعلام عن القروض المطلوبة والمحدد بـ٣٠٠ ألف ليرة، وهو ما يعادل سقف قروض الدخل المحدود سابقاً، قبل تعديل هذه السقف لتصبح ٥٠٠ ألف الأمر الذي أخضع كل قروض الدخل المحدود لعملية الاستعلام.

وتركزت معظم آراء المديرين الذين تواصلت معهم «الوطن» على ضرورة تجاوز قيمة الاستعلام لسقف قروض الدخل المحدود، لكونه من غير الوارد الاستعلام شهرياً عن آلاف الطلبات، وحالة التأخير التي تراقق هذه العملية، وانعكاس ذلك على الاستعلام

عن التسهيلات الكبيرة المطلوبة وخاصة لدى المصرفين التجاري والعقاري، علماً بأن قيمة التسهيل التي يجب الاستعلام عنها كانت لدى المصرف العقاري ١,٥ مليون ليرة قبل تعديلها لتصبح ٣٠٠ ألف ليرة، وذلك بحسب مدير في المصرف، مبيناً لـ«الوطن» أنه رغم التوقية التي تمنحها عملية الاستعلام لكن لا بد من إيجاد حل لمسألة الوقت الذي تحتاج إليه، كونها جاءت حاداً لما كان يعمل به سابقاً لدى المصرف من عملية استعلام يدوي يقوم بها طالب القرض عبر إحضار استعلام خاص به من المصارف الأخرى وتقديمه ضمن ملف القرض الذي يطلبه.

هذا ورأى مديرون في التوفير والتسليف أن قروض الدخل المحدود تمثل قروضاً آمنة وشبه مضمونة لأن طالبي هذه القروض هم من العاملين لدى الحكومة، ورواتبهم مضمونة، وعادة ما تكون هذه الطلبات بناء على تعهدات من المحاسبين في الإدارات بضمناً اقتطاع القسط الشهري من أجر العامل لمصلحة المصرف المدين، إضافة إلى اشتراط الكفلاء في هذه القروض مع بيانات موثقة حول رواتبهم وأجورهم.

بين المركزي والمصارف

أكد مصرف سورية المركزي عبر موقعه الإلكتروني، مؤخراً؛ تسهيل الإجراءات المصرفية لتشجيع المدخرين بالتوجه نحو المصارف للاحتفاظ بمدخراتهم المالية ضمن حسابات مصرفية، لضمان حفظ أموالهم وتحقيق استثمار أفضل للأوراق النقدية المتداولة، الأمر الذي يتيح زيادة حجم الودائع لدى المصارف ومن ثم القدرة أكثر على منح التسهيلات الائتمانية وخاصة التسهيلات لغايات إنتاجية.

يأتي ذلك في الوقت الذي تظهر فيه مشكلات مختلفة لدى العديد من المصارف العامة،

مصادر وزارية لـ«الوطن»:

سك ٥٠ ليرة معدنية قريباً

هناء غانم

كشفت مصادر وزارية لـ«الوطن» عن اقتراب طرح مصرف سورية المركزي قطعاً نقدية معدنية (مسكوكات) لفئة الخمسين ليرة سورية، مبيناً أن ذلك «بات قاب قوسين أو أدنى»، حيث يتم العمل حالياً لاتخاذ الإجراءات اللازمة حيال ذلك في وقت تعاني الأوراق النقدية من فئة الخمسين ليرة، بشكل خاص، اهتراء وتلفاً، بسبب السرعة الكبيرة في التداول.

وأوضحت المصادر أن المصرف المركزي سيبدأ بسك النقود معدنياً من فئة الخمسين ليرة قريباً، بعد استكمال الإجراءات القانونية لذلك، مبيناً أنه تم العمل على أن تكون فئة الخمسين ليرة قطعة نقدية معدنية على اعتبار أن تكاليف طباعة العملة الورقية عالية جداً لفئة الخمسين ليرة، إذ تكلف أكثر من قيمتها.

وأوضحت المصادر أن إصدار عملات معدنية بدل عن الورقية يساهم في تخفيض حدة التضخم، مشيراً إلى أنه لإصدار العملة المعدنية فوائد فنية تتمثل في التخفيف من معدلات الاهتراء، كما العملة الورقية، إذ إن العمر الافتراضي للعملة المعدنية أطول بكثير من عمر العملة الورقية.

ومن الجدير ذكره كان آخر تغيير في فئات العملة في سورية إصدار الـ٢٠٠ ليرة سورية ورقياً، على حين كان آخر تغيير بتحويل عملة ورقية إلى معدنية هو سك فئة الـ٢٥ ليرة سورية.

وكانت «الوطن» قد نشرت في آب الماضي (٢٠١٧) حول خيارات المصرف المركزي لطباعة وسك فئتي الخمسين والمئة ليرة، باستعراض سيناريوهات العروض والكلف وتأثر سعر الصرف، مبيناً وجود احتمالات أمام مصرف سورية المركزي نتيج له طلب عروض من نحو ٢٠ شركة، بين عامة وخاصة، لدى الدول الصديقة، والمتعاونة اقتصادياً مع سورية، منها دول تصدر عرش طباعة النقود في العالم، فاصين مثلاً بإمكانها توفير إمكانية طباعة أوراق نقدية سورية جديدة عبر ثماني شركات، والهند عبر تسع شركات، إضافة إلى شركة في كوريا الديمقراطية، وأخرى في جنوب إفريقيا، ومثلها على الأقل في روسيا.

السادة مساهمي بنك البركة سورية المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى قرار الهيئة العامة غير العادية لشركة بنك البركة سورية المساهمة المغفلة العامة المتخذ بتاريخ ٢٠١٨/٥/١٤ والذي تضمن:

((توزيع أرباح نقدية تساوي نسبة ١٪ من القيمة الاسمية للسهم بإجمالي خمسمائة مليون ليرة سورية)).

أي بواقع ١٠ ليرات سورية لكل سهم.

على السادة المساهمين المسجلين لكامل قيمة أسهمهم التكرم بمراجعة أحد فروع البنك لاستلام الأرباح النقدية، بدءاً من يوم الإثنين بتاريخ ٢٠١٨/٠٦/٠٤

وتفضلوا بقبول فائق التحية والتقدير

بنك البركة سورية

شركاء في الإنجاز

مركز الاتصالات 011-9525

www.albaraka.com.sy

البركة